

فن الرسم

١ -- منظومة في الرسم للأستاذ العلامة السيد محمد البيلاوي
(وكيل دار الكتب المصرية ونقيب البضعة المصطفوية)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَفْضَلُ مَا يُرْسَمُ بِالْبَنَانِ حَمْدُ الْإِلَهِ دَائِمَ الْإِحْسَانِ
ثُمَّ صَلَاةُ رَبِّنَا الرَّحْمَنِ عَلَيَّ (مُحَمَّدٍ) عَلَيَّ الشَّانِ
وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ مَنْ شِئِدُوا آثَارُهُ وَدِينَهُ قَدْ أَيْدُوا
(وَبَعْدُ) فَالْقَصْدُ بِهَذَا النِّظْمِ تَقْرِبُنَا لِلنَّاسِ (فَنَ الرَّسْمِ)
سَمِيئُهُ (بِيَهْجَةِ الطُّلَّابِ) وَتُحْفَةَ الْقُرَاهِ وَالْكُتَّابِ
أَرْجُو إلهِي الرُّشْدَ وَالسَّدَادَا وَالنَّفْعَ حَتَّى أْبْلُغَ الْمُرَادَا

(بَابُ أَحْوَالِ الْهَمْزَةِ)

الْهَمْزُ فِي اللَّفْظِ تَكُونُ أَوْلَا وَوَسَطًا وَأَخْرًا يَاذَا الْعَمَلَا
فَإِنْ تَكُنْ فِي أَوَّلِ فَهِيَ أَلْفٌ نَحْوُ أَجِبَ أَخْلَكَ وَأَكْرَمَ وَأَنْعَطَفَ

وَأِنْ تَكُنْ أَثْنَاءَ لَفْظٍ حَصَلَتْ
فَارْبِعٌ أَحْوَالُهَا قَدْ حَصَلَتْ
تَرْسُمُهَا بِالْفِ إِنْ سَكَنْتَ
أَوْ فُتِحَتْ مِنْ بَعْدِ فُتْحَةِ أَتَتْ
أَوْ فُتِحَتْ وَسَاكِنًا صَحَّ تَلَى
كَيْتَلَى وَسَالُوا وَلَيْسَالُ
وَرَسُمُهَا بِالْوِ أَوْ إِنْ تَكُنْ تَضُمُّ
مِنْ بَعْدِ فَتُحِ أَوْ سَكُونِ مِثْلَ ضَمِّ
وَبَعْدِ ضَمِّ فَتُحِ أَوْ تُسَكِنُ
مِثْلَ فَوَادٍ أَوْ لَوِ وَيُؤْمِنُوا
أَوْ سَاعِدُوا تَفَاؤُلًا وَتَرْسُمُ
يَاءً بِسَبْعِ بِالْبَيِّنَاتِ تَعْلَمُ
مِنْ بَعْدِ كَسْرِ أَرْبَعٍ أَوْ تَكْسُرُ
بَعْدَ سَكُونِ فَتُحِ ضَمِّ تَذَكَّرُ
وَأَحْذَفُ لِمَدِّ دُونَ لَبَسٍ مُطْلَقًا
وَبَعْدَ لَيْنٍ حَذَفُهَا قَدْ حَقَّقَا
وَالهَمْزُ فِي الْآخِرِ حَتْمًا أَرْسَمُ
مِجَانِسًا حَرَكَةَ الْمُقَدَّمِ
وَأَحْذَفُ إِذَا مِنْ بَعْدِ سَاكِنٍ تَرَى

وَالخُلْفُ فِي الْمُنْقُوصِ إِنْ قَدْ نَكَّرَا

(بَابُ أَحْوَالِ الْأَلْفِ اللَّيِّنَةِ)

فِي وَسَطٍ وَآخِرٍ تَرَى الْأَلْفَ
فَرَسُمُهَا بِالْفِ حَشْوًا أَلْفَ
كَاسْمٍ وَحَرْفٍ وَآخِرِ إِلَّا يَمَّا
يَأْتِي فَرَسُمُ الْيَاءِ فِيهِ عَلَمًا
إِلَى بَلَى حَتَّى عَلَى ثُمَّ الْأُولَى
مَوْصُولَةٌ أَتَى مَتَى لَدَى أُولَى
أَوْ أَصْلُهَا مِنَ الثَّلَاثِي أَتَتْ
وَأَوَّأَ فَرَسُمُ أَلْفٍ عَنْهَا ثَبَّتْ
وَيَاءً أَنْ عَنْهَا تَكُونُ انْقَلَبَتْ
أَوْ أَحْرَفَ عَنِ الثَّلَاثِ قَدْ نَمَّتْ

أو مفعلاً أو ثلثت فاءً أو على
 أو كصحاري أو جمادى ينجلي
 أو رسم ألف إن قبلها ياء حصل
 سوى العلم وألف تأتي بدل
 عن نون تؤكد على الأمر دخل
 كذا مضارع بلامه اتصل
 ومثلها إذا ولو لم تعمل
 كذلك تنوين بمنصوب جلي
 وليس ها تانيث أو همز رسم
 بألف أو يا كذلك إن عدم
 ويا ضمير النفس أبدلت ألف
 تقول في عبدي أيا عبداً انصرف
 والتا إذا تمنع من صرف العلم
 فرسمها بالهاء باد كالعلم
 وإن تكن تكمل بنت قامت
 فإنها بالتاء ما أقامت

(فصل)

والواو والياء إذا ما أبدلت
 من همزة من بعد مثلها أتت
 فالقظهما في الوصل همزاً ساكناً
 مثل أوئمن وأئت وقطعاً أعلنأ
 وإن يسكن أمرأى من نحو ود
 فلفظ واو بعد رسم اليا ورد

(باب فيما يزداد من الحروف)

في أول تزداد همز الوصل
 بعشر الفاضل أتت في النقل
 في اثنين وأثنتين وأست وأسم
 أيمن وابن وابنة في الرسم
 وأمرأة كذا أمرئ ثمت آل
 والهمز في بعض مصادر دخل

مَصَادِرُ الْخُمَاسِي وَالسُّدَاسِي وَمَا تَصَرَّفَ عَلَى الْقِيَاسِ
 فِي مَائَةِ حَشَوَا تُزَادُ الْأَلْفُ وَبَعْدَ وَאוٍ مِنْ تَقَالُوا تُرَدُّفُ
 وَفِي أُولَى إِشَارَةٍ أَوْ صُجْبَةٍ كَذَا أُولَاتُ الْوَاوِ حَشَوُا أُثْبِتَ
 وَطَرَفًا فِي عَمْرٍو إِنْ لَمْ يَنْتَصِبْ وَلَمْ يُضَفْ إِلَى ضَمِيرٍ يَصْطَحِبُ
 وَلَمْ تَزِدْ فِي ذَلِكَ أَلٍ أَوْ قَافِيَةٍ وَأَخْرَأَ هَا السَّكْتِ تَأْتِي قَافِيَةٍ

(بَابٌ فِيمَا يُحْذَفُ مِنَ الْحُرُوفِ)

لَهْمَزَةٌ اسْتَفْهَامٌ أَحْذَفَ هَمْزَ أَلٍ كَلَامٍ جَرٍ وَاسْتِغَاثَةٌ حَصَلَ
 أَوْ أَكَدَتْ أَوْ مَهَّدَتْ لِلْقَسَمِ بَنُو وَمَنْ عَلَى كَذَا فَلْيُعْلَمِ
 وَالْحَذْفُ فِي مَنْ وَعَلَى ثُمَّ بَنِي نَصَّ عَلَيْهِ كُلِّ جَبْرٍ مُتَقَنَّ
 وَهَمْزَاتُ الْمَصْدَرِ أَحْذَفْنَهَا إِنْ هَمْزُ الْاسْتَفْهَامِ تَسْبِقْنَهَا
 وَأَحْذَفَ بِبِسْمِ اللَّهِ هَمْزَ امْتِثَالِ مَا إِنْ طَلَبُ الْفَهْمِ بِهِمْزٍ قَدَّمَ
 بِهِمْزَ فَهْمِ هَمْزَةِ ابْنِ قَدْ حُذِفَ أَوْ بَعْدَ يَا أَوْ إِنْ تُرِدُّ بِهِ تَصَفَّ
 بَيْنَ أَبٍ وَوَلَدٍ قَدْ حُصِّلا وَلَمْ يَكُنْ فِي السُّطْرِ جَاءَ أَوْلَا
 وَأَلْفٌ مِنْ بَعْدِ هَمْزِ تُرْسِمٍ بِالْفِ إِسْقَاطُهَا مُحْتَمٌ
 وَأَلْفُ الْمَاضِي مَعَ الْوَاوِ حُذِفَ كَذَا لِمَا التَّائِيثِ حَذْفُهَا عُرِفَ
 كَذَلِكَ فِي الْحَرْثِ وَالرَّحْمَنِ وَاللَّهِ وَالْإِلَهِ ذِي الْفَرْقَانِ
 جَمَعَ السَّمَا وَمِثْلُ إِسْحَقَ عُرِفَ قَالُوا فِيهِ مِنَ الرَّسْمِ أَحْذَفَ

كَمَثَلِ السِّكَنِ أَوْ ثَلَاثِ رُكْبَتٍ قَالَتْ مِنْهَا بِرَسْمٍ حُذِفَتْ
وَأَلْفًا فِي آسَمِ الْإِشَارَةِ أَحْذَفُ مَعَ لَامٍ بَعْدَ فَاحْفَظْنَهَا تَنْصِفُ
كَذَلِكَ هَا التَّنْبِيهِ فِيهِ قَدْ عُرِفَ فِي مِثْلِ هَذَا هُنَا حَذَفُ الْأَلْفِ
فِي مِثْلِ يَا هَلْ وَيَأَيُّوبُ يَا أَيُّهَا حَذَفُ الْأَلْفِ مَطْلُوبُ
وَمَا فِي الْأَسْتَفْهَامِ جَرًّا وَأَمَّا قَبْلَ الْقِسْمِ أَلْفَهَا لَنْ تَرْقَمَا
وَنُونٌ مِنْ وَعَنْ إِذَا تَتَّصَلُ بَيْنَ كَمَا فَإِنَّهَا لَا تَحْصُلُ
وَنُونٌ إِنْ شَرْطِيَّةً مِنْ قَبْلِ مَا زَائِدَةٌ أَوْ قَبْلَ لَنْ تَرْسَمَا
كَذَلِكَ أَنْ نَاصِبَةَ الْمُضَارِعِ مِنْ قَبْلِ لَا تَأْتِي عَلَى ذَا الْمُهْبِغِ
وَالْوَاوُ مِنْ دَاوُدَ أَوْ مَا أَشْبَهَهُ يَحْذِفُهَا مِنْ يَكُ لِلرَّسْمِ انْتِبَاهُ
وَوُثِّبَتْ فِي مِثْلِ السَّوُولِ وَجَمَعَ رَاوُ فَاحْفَظْ مَقُولِي

(بَابُ فِيمَا يَجِبُ فَصْلُهُ أَوْ وَصْلُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ)

لَا يُبْتَدَى بِسَاكِنٍ كَمَثَلِ مَا يُسْكُنُ ذُو التَّحْرِيكِ إِنْ وَقَفَ سَمَا
فَكُلُّ مَا صَحَّ بِوَقْفٍ وَأَبْتَدَا الْفَصْلُ فِيهِ قَدْ أَتَى مُؤَكَّدَا
وَإِنْ تَرَ اللَّفْظَيْنِ مِثْلَ وَاحِدٍ كَبَعْلَبِكَ وَمَائِهِ مَعَ زَائِدِ
أَوْ كَانَ بِالْكَلِمَةِ حَذْفٌ أَجْحَفَا أَوْ أُفْرِدَتْ وَضَعًا فَصَلْهَا مُنْصَفَا
وَصَلْ بِمَا اسْتَفْهَامَ الْبَاءِ وَعَلَى كَمَا حَتَّى عَنْ لَأَمَّا وَفِي مَنْ وَإِلَى
مَوْصُوفَةً مَا أَوْ تَكُنْ مَوْصُولَةً بِنِي وَعَنْ وَمَنْ تَكُنْ مَوْصُولَةً

وَذَاتُ وَصِفٍ أَثَرَ نَعَمٍ وَصَلَتْ وَكَسْرُ عَيْنِهَا لَوْصَلْ قَدْ ثَبَّتْ
 وَإِنْ تَزُدُ مَا بَعْدَ رَبِّ تَتَّصَلُ وَقَلَّ أَوْ طَالَ بِهَا أَيْضًا وَصَلْ
 وَفِي الشُّرُوطِ مِثْلُ ذَا إِنْ وَمَا مَائِلَهَا مِنْ بَائِهَا فَلتُعَلِّمًا
 وَالْمَصْدَرِيَّةِ وَصَلَهَا قَدْ يَحْصَلُ ظَرْفِيَّةٌ بِغَيْرِ كُلِّ تَوْصَلُ
 وَالْوَصْلُ فِي سَيِّمًا مَعْرُوفُ وَالرَّسْمُ فِي نِظْمِي لَهُ تَرْصِيفُ
 نَاطِمُهُ مُحَمَّدٌ نَجَلُ عَلِي الْمَالِكِي الْبِيْلَاوِي مُرْتَجِي الْعَلِي
 فِي رَابِعِ الشُّهُورِ عَامَ سِتَّةِ مِنْ بَعْدِ أَلْفٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ
 فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ يَسْرًا كَمَالَهُ حَتَّى بَدَأَ مُحَرَّرًا